

قرار رقم : بتاريخ :
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح
بالجماعة الترابية بونعمان

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة بونعمان،

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ مقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات لاسيما المواد 96 و 126 و 127 منه.
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.58.008 الصادر بتاريخ 04 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958). بمقتضى النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه.
- ❖ بناء على المرسوم رقم: 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 هـ (27 شتنبر 1977). بمقتضى النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- ❖ بناء على المرسوم رقم: 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 هـ (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .
- ❖ بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد: D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- ❖ بناء على القرار التنظيمي رقم 2017/02 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها، المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم تيزنيت بتاريخ : 04 يناير 2017.

قرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن رئيس المجلس الجماعي لجماعة بونعمان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة بونعمان.
المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة في وجه الموظفين الرسميين و المتعاقدين العاملين بالجماعة الترابية بونعمان الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى درجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على (02) سنتين على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم أو (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين مع الجماعة.
- مدير المصالح المؤقت بالجماعة .

المادة الثالثة : يمارس مدير المصالح المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات و لا سيما المواد 104 و 105 و 128 و كذا المهام المفوضة إليه من طرف رئيس المجلس الجماعي.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- 1 — طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، مشفوعا بموافقة رئيس الجماعة ورأيه حول كفاءة المترشح.
- 2 — استمارة الترشيح تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاوها.
- 3 — والشواهد المحصل عليها وفق النموذج الذي يمكن سحبه بإدارة الجماعة أو البوابة الالكترونية لوزارة الوظيفة العمومية و إصلاح الإدارة.
- 3 — برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في تدبير إدارة المصالح الجماعية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- 4 — قرار التعيين في الإطار الحالي .
- 5 — قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : توضع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر الجماعة إلى غاية تاريخ : و هو آخر أجل لقبول الترشيحات .

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس المجلس الجماعي عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma و يعلق بمقر الجماعة.

21 يونيو 2019

وحرر بونعمان في :

رئيس الجماعة الترابية لبونعمان

الامضاء : محمد اعلي

10 يونيو 2019

توقيع : حسن خليل

عامل إقليم تيزنيت .